

الهد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم.

أها بعد:

فالذي يقوله والدنا وشيخنا يحيى حفظه الله: أنه إن تهكن الرفضة عيادا بالله من أي بلد؛ حيث تفشوا الشركيات، والبدع والخرافات، ولا يستطيع أن يقيم المسلم في ذلك البلد دينه على كتاب الله وسنة رسوله، ففي ذلك الحال تجب الهجرة مع القدرة عليها، من ذلك البلد إلى بلد من بلاد المسلمين يأمن فيه على نفسه، ويقيم فيه دينه، ويجتنب الوحدة معهم وهوالاتهم.

لأدلة كثيرة منها قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا * وَهَن يَهَاجِر فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِد فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَهَن يَخْرُج مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْوَيْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا [النساء: 97-100].

ولأدلة الولاء للحق وأهله، والبراء من الباطل وأهله، فهذه هي فتواه في هذه المسألة، وبالله التوفيق.

كتبه أبو مصعب

حسين بن أحمد بن علي الحجوري

بتاريخ: (2/ربيع الثاني/1437هـ)